الأمم المتحدة
A/RES/62/208

Distr.: General
14 March 2008

الجمعية العامة

الدورة الثانية والستون
البند ٥٩ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (*A/62/424/Add.2*)]

٦٢/٢٠٨ - الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٤٤/٢١١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٤٧/١٩٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ٥٠/١٢٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ٥٢/٢٠٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٥٢/١٢ باء المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٥٣/١٩٢ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٦/٢٠١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٥٩/٢٥٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٥/٧ المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦/١٤ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٦، وغيرها من القرارات ذات الصلة،

وإذ تعيد تأكيد أهمية الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية، والذي تحدد الجمعية العامة من خلاله توجيهات أساسية على نطاق المنظومة في مجال السياسة العامة لأغراض التعاون الإنمائي والطرائق التي تتبعها منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري،

وإذ تعيد أيضا تأكيد ضرورة تعزيز الأمم المتحدة بغية توطيد سلطتها وفعاليتها وقدرتها على التصدي بطريقة ناجعة ووفقا لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه لكل ما نواجهه في عصرنا هذا من تحديات في مجال التنمية،

وإذ تشير إلى التزام الدول الأعضاء بتعزيز أهمية منظومة الأمم المتحدة وفعاليتها وكفاءتها ومصداقيتها وإمكانية مساءلتها بوصف ذلك هدفا ومصلحة مشتركين،

وإذ تشير أيضا إلى ضرورة تزويد منظومة الأمم المتحدة بالموارد الكافية في الوقت المناسب بهدف تمكينها من النهوض بولاياتها،

وإذ تعيد تأكيد الحاجة إلى العمل، على نحو يتسم بالاتساق وحسن التوقيت، على كفالة التنفيذ التام لجميع عناصر قراراتها ٤٤/٢١١ و ٤٧/١٩٩ و ٥٠/١٢٠ و ٥٣/١٩٢ و ٥٦/٢٠١ و ٥٩/٢٥٠ والأجزاء ذات الصلة بالأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية من قرارها ٥٢/١٢ باء التي ينبغي أن تعتبر جزءا لا يتجزأ من هذا القرار،

وإذ تشير إلى دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في توفير التنسيق والتوجيه لمنظومة الأمم المتحدة لضمان تنفيذ تلك التوجيهات في مجال السياسة العامة على نطاق المنظومة، وفقا لهذا القرار ولقرارات الجمعية العامة ٤٨/١٦٢ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٥٠/٢٢٧ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٦ و ٥٧/٢٧٠ باء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ و ٦١/١٦ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦،

وإذ تشير أيضا إلى نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما، مثل إعلان الأمم المتحدة للألفية لعام ٢٠٠٠[(١)] وتوافق آراء مونتيري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢[(٢)] وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (''خطة جوهانسبرغ للتنفيذ'') لعام ٢٠٠٢[(٣)] ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[(٤)]، وقرارها ٦٠/٢٦٥ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ المتعلق بمتابعة النتائج المتعلقة بالتنمية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، بما يشمل الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا،

وإذ تدرك الدور الحيوي الذي تقوم هذه المؤتمرات ومؤتمرات القمة في تشكيل رؤية إنمائية واسعة الأفق وفي تحديد الأهداف المتفق عليها بشكل مشترك، مما ساهم في فهمنا

---

(١) انظر القرار ٥٥/٢.

(٢) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٣) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.I والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٤) انظر القرار ٦٠/١.

للتحديات التي تعترض تحسين ظروف حياة الإنسان في مختلف أنحاء العالم وفي اتخاذ إجراءات لمواجهتها،

وإذ تؤكد من جديد أن على كل بلد أن يتحمل المسؤولية الرئيسية عن تنميته وأنه ليس من قبيل المغالاة زيادة التشديد على دور السياسات الوطنية والاستراتيجيات الإنمائية في تحقيق التنمية المستدامة، وإذ تسلم بضرورة استكمال الجهود الوطنية ببرامج وتدابير وسياسات عالمية داعمة تهدف إلى توسيع نطاق الفرص الإنمائية المتاحة للبلدان النامية، مع مراعاة الظروف الوطنية وكفالة احترام السيطرة الوطنية على زمام الأمور واحترام الاستراتيجيات والسيادة الوطنية،

وإذ تدرك أن الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، تقدم إطارا لتخطيط الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية واستعراضها وتقييمها،

وإذ تدرك أيضا أن التنمية والسلام والأمن وحقوق الإنسان مترابطة ويعزز بعضها بعضا، وإذ تؤكد من جديد أن التنمية هدف رئيسي في حد ذاتها وأنها تشكل عنصرا أساسيا من عناصر الإطار الشامل للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية،

وإذ تدرك كذلك أن القطاع الخاص والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، يمكن أن يساهما بشكل إيجابي في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وإذ تشجع على مواصلة إسهامهما في دعم الجهود الإنمائية الوطنية، وفقا للخطط والأولويات الوطنية،

وإذ تدرك أن التكنولوجيات الجديدة، بما فيها تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، تهيئ فرصة لدفع عجلة التنمية، وبخاصة في البلدان النامية، وإذ تلاحظ أن الحصول على هذه التكنولوجيات لا يزال متفاوتا وأنه لا تزال هناك فجوة رقمية،

وإذ تكرر أهمية تنمية القدرات الوطنية من أجل القضاء على الفقر والسعي إلى تحقيق نمو اقتصادي مطرد ومنصف وتنمية مستدامة، باعتبار ذلك هدفا محوريا للتعاون الإنمائي الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة،

وإذ تدرك أن الاتجاهات الراهنة في مجال المساعدة الإنمائية، بما في ذلك النهج القطاعية ودعم الميزانيات، تمثل تحديات أمام الأمم المتحدة، وإذ تؤكد أن الأمم المتحدة تستطيع القيام بدور في مساعدة البلدان النامية على إدارة هذه الطرائق لتقديم المعونة،

وإذ تدرك أيضا الاحتياجات العاجلة والمحددة لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية،

وإذ تدرك كذلك الاحتياجات الخاصة لأفريقيا،

أولا
مقدمة

١ - **تحيط علما مع التقدير** بتقارير الأمين العام عن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية[٥] وعن التحليل الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية[٦]؛

٢ - **تلاحظ** أوجه التقدم التي يحققها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٥٩/٢٥٠، وتهيب بمنظومة الأمم المتحدة التعجيل بتنفيذه بالكامل، مع مراعاة أحكام هذا القرار؛

٣ - **تعيد تأكيد** ضرورة أن يكون للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية سمات أساسية عدة منها أن تكون شاملة وطوعية ومقدمة كمنح ومحايدة ومتعددة الأطراف وقادرة على تلبية الاحتياجات الإنمائية للبلدان المستفيدة من البرامج بصورة مرنة، وأن يضطلع بالأنشطة التنفيذية لصالح البلدان المستفيدة من البرامج، بناء على طلب تلك البلدان ووفقا لسياساتها وأولوياتها الإنمائية؛

٤ - **تشدد** على أنه لا يوجد نهج ''واحد يناسب الجميع'' فيما يتعلق بالتنمية وعلى ضرورة أن تكون المساعدة الإنمائية التي يقدمها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي قادرة على تلبية مختلف الاحتياجات الإنمائية للبلدان المستفيدة من البرامج وأن تتسق مع خططها واستراتيجياتها الإنمائية الوطنية، وفقا لولاياته؛

٥ - **تدرك** أن قوة الجهاز التنفيذي للأمم المتحدة تكمن في مشروعيته على الصعيد القطري باعتباره شريكا محايدا وموضوعيا وموثوقا به لدى كل من البلدان المستفيدة من البرامج والبلدان المانحة؛

---

(٥) A/62/73-E/2007/52 و A/62/253.

(٦) A/62/74-E/2007/54 و A/62/326.

٦ - **تؤكد** أن الحكومات الوطنية تتحمل المسؤولية الرئيسية عن التنمية في بلدانها وعن القيام، على أساس الاستراتيجيات والأولويات الوطنية، بتنسيق جميع أنواع المساعدة الخارجية، بما فيها المساعدة المقدمة من المنظمات المتعددة الأطراف، من أجل إدماج تلك المساعدة بفعالية في عملياتها الإنمائية؛

٧ - **تشدد** على ضرورة تقييم وتقدير الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية استنادا إلى تأثيرها في البلدان المستفيدة من البرامج بوصفها إسهامات في تعزيز قدراتها على السعي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة؛

٨ - **تقرر** أنه ينبغي لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يقوم، بالاتفاق مع البلد المضيف وقبوله، بمساعدة الحكومات الوطنية على إيجاد بيئة مؤاتية تتعزز فيها الروابط والتعاون بين الحكومات الوطنية وجهاز الأمم المتحدة الإنمائي والمجتمع المدني والمنظمات الوطنية غير الحكومية والقطاع الخاص التي تشارك في عملية التنمية، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، في أثناء عملية التحضير لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، التماسا لحلول جديدة ومبتكرة لمشاكل التنمية، وفقا للسياسات والأولويات الوطنية؛

٩ - **تؤكد** أن الغرض من الإصلاح هو جعل جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أكثر كفاءة وفعالية في الدعم الذي يقدمه للبلدان النامية لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بناء على استراتيجياتها الإنمائية الوطنية، وتؤكد أيضا أن جهود الإصلاح ينبغي أن تعزز الكفاءة التنظيمية وتحقق نتائج إنمائية ملموسة؛

١٠ - **تطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يواصل بذل الجهود للاستجابة للخطط والسياسات والأولويات الإنمائية الوطنية التي تشكل الإطار المرجعي السليم الوحيد لبرمجة الأنشطة التنفيذية المضطلع بها على الصعيد القطري، وأن يسعى إلى تحقيق الإدماج الكامل للأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية على الصعيد القطري في التخطيط والبرمجة على الصعيد الوطني، بتوجيه من حكومات البلدان، في جميع مراحل العملية، مع العمل على ضمان مشاركة جميع أصحاب المصلحة المعنيين مشاركة كاملة على الصعيد الوطني؛

١١ - **تدرك** أن تعزيز دور جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في مساعدة البلدان على تحقيق أهدافها الإنمائية وقدرته على القيام بذلك يتطلب زيادة فعاليته وكفاءته واتساقه وتأثيره باستمرار، مع تحقيق زيادة كبيرة في الموارد وتوسيع قاعدة موارده على نحو مطرد ومضمون ويمكن التنبؤ به؛

١٢ - **تشجع** الأمين العام على القيام، عن طريق مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، حسب الاقتضاء، ببذل جهود من أجل تعزيز اتساق جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وفعاليته وكفاءته؛

١٣ - **تسلم** بأن لكل من صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها تجربته وخبرته الخاصة المستمدة من ولايته وخططه الاستراتيجية والمتسقة معها، وتؤكد، في هذا الصدد، ضرورة الاضطلاع بتعزيز التنسيق والاتساق على الصعيد القطري على نحو يقر بولاية ودور كل منها وينهض بالاستخدام الفعال للموارد والخبرة الفريدة لجميع صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة؛

١٤ - **تحث** جميع الدول الأعضاء على السعي إلى التنفيذ الكامل للأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وتدرك ما يمكن أن تسهم به هذه الأهداف على نحو إيجابي في تقديم التوجيه للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وفقا للجهود والأولويات الإنمائية الوطنية؛

١٥ - **تدرك** أن الانتقال من الإغاثة إلى التنمية يمثل تحديا معقدا فيما يتعلق بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية على الصعيد العالمي؛

١٦ - **تدرك أيضا** أهمية توفير بيانات إحصائية وتحليلات متسقة وموثوق بها وشاملة بشأن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة لإتاحة فهم التطورات والاتجاهات التي تساهم في اتخاذ قرارات سليمة على صعيد السياسة العامة؛

ثانيا

تمويل الأنشطة التنفيذية التي يضطلع بها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي

١٧ - **تعترف** بالجهود التي تبذلها البلدان المتقدمة النمو لزيادة الموارد من أجل التنمية، بما في ذلك التزامات بعض البلدان المتقدمة النمو بزيادة المساعدة الإنمائية الرسمية، وتلاحظ مع القلق الانخفاض العام في المساعدة الإنمائية الرسمية في عام ٢٠٠٦، وتدعو إلى الوفاء بجميع الالتزامات المتصلة بالمساعدة الإنمائية الرسمية، بما فيها التزامات العديد من البلدان المتقدمة النمو بتحقيق هدف تخصيص ٠,٧ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية بحلول عام ٢٠١٥ وبوصول المساعدة الإنمائية الرسمية إلى ما لا يقل عن ٠,٥ في المائة من الدخل القومي الإجمالي بحلول عام ٢٠١٠، وكذلك الهدف المتمثل في تخصيص ما نسبته ٠,١٥ في المائة إلى ٠,٢٠ في المائة لأقل البلدان نموا، وتحث البلدان المتقدمة النمو التي لم تبذل بعد جهودا ملموسة في هذا الصدد، وفقا لالتزاماتها، على القيام بذلك؛

١٨ - **تؤكد** أن الموارد الأساسية، نظرا لعدم ارتباطها بأوجه إنفاق معينة، لا تزال تمثل أساس الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وتلاحظ مع القلق، في هذا الصدد، أن نسبة المساهمات الأساسية في صناديق الأمم المتحدة وبرامجها انخفضت في السنوات الأخيرة، وتسلم بحاجة المنظمات إلى التصدي لاختلال التوازن بين الموارد الأساسية وغير الأساسية بشكل مستمر؛

١٩ - **تحث** البلدان المانحة والبلدان الأخرى التي بوسعها أن تزيد كثيرا من تبرعاتها لميزانيات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي الأساسية/العادية، وبخاصة صناديقه وبرامجه ووكالاته المتخصصة، على أن تفعل ذلك، وأن تساهم على أساس متعدد السنوات بطريقة مستمرة يمكن التنبؤ بها؛

٢٠ - **تلاحظ** أن الموارد غير الأساسية تمثل عنصرا مكملا مهما لقاعدة الموارد العادية لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي لدعم الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية، ومن ثم تساهم في زيادة مجموع الموارد، مع التسليم بأن الموارد غير الأساسية ليست بديلا عن الموارد الأساسية وأن المساهمات غير المخصصة حيوية لاتساق الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية وتواؤمها؛

٢١ - **تلاحظ أيضا**، في هذا الصدد، أن زيادة استخدام الموارد غير الأساسية المخصصة لأوجه إنفاق معينة دون غيرها تقلل من تأثير مجالس الإدارة ويمكن أن تؤدي إلى تجزئة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية ومن ثم يمكن أن تحد من فعاليتها؛

٢٢ - **تسلم** بما أنشأته مجالس الإدارة المعنية من صناديق استئمانية مواضيعية وصناديق استئمانية متعددة المانحين وغير ذلك من آليات التمويل الطوعي غير المخصص التي ترتبط بأطر واستراتيجيات التمويل الخاصة بكل منظمة كطرائق تمويل تكميلية للميزانيات العادية؛

٢٣ - **تطلب** إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها تجنب استخدام الموارد الأساسية/العادية لتغطية التكاليف المتصلة بإدارة الأموال الخارجة عن الميزانية وبالأنشطة البرنامجية المتعلقة بها، وتحث الوكالات المتخصصة على القيام بذلك؛

٢٤ - **تؤكد** أنه لا ينبغي لتعبئة الموارد الخارجة عن الميزانية وإدارتها أن تؤثرا سلبا في نوعية تنفيذ برنامج عمل صناديق جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وبرامجه ووكالاته المتخصصة؛

٢٥ - **تلاحظ مع القلق**، استنادا إلى الاشتراكات المقررة، أن الميزانيات العادية لوكالات متخصصة عديدة أصابها الجمود وتدعو البلدان إلى النظر في زيادة مساهماتها في ميزانيات الوكالات المتخصصة لتمكين جهاز الأمم المتحدة الإنمائي من الاستجابة على نحو أكثر شمولا وفعالية لمطالب خطة الأمم المتحدة للتنمية؛

٢٦ - **تدرك** الاحتياجات الملحة والمحددة للبلدان المنخفضة الدخل، ولا سيما أقل البلدان نموا، وتؤكد ضرورة الاستمرار في مساعدة تلك البلدان، بوسائل منها المؤسسات القائمة التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي وآليات تمويله؛

٢٧ - **تدرك أيضا** أن البلدان النامية المتوسطة الدخل لا تزال تواجه تحديات كبيرة في مجال القضاء على الفقر وأنه ينبغي دعم الجهود الرامية إلى التصدي لتلك التحديات لضمان استدامة الإنجازات التي تحققت حتى الآن، بوسائل من بينها دعم التطوير الفعلي لسياسات تعاون شاملة؛

٢٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقوم، عن طريق استخدام القدرات القائمة داخل الأمانة العامة وباستخدام تبرعات، إذا لزم الأمر، بما يلي:

(أ) المضي بشكل متسق في توسيع وتحسين نطاق البيانات المالية والتعاريف وعمليات التصنيف على نطاق المنظومة من حيث المجالات التي تغطيها والتقيد بالمواعيد والموثوقية والنوعية وإمكانية المقارنة لأغراض تقديم التقارير المالية عن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

(ب) إنشاء نظام شامل ومستدام ومتسق للبيانات والتقارير المالية المتصلة بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها كل المؤسسات والكيانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

(ج) القيام، في هذا الصدد، بتضمين التقرير الذي سيقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠٠٨ تقييما موجزا للتقدم المحرز ووصفا للأنشطة المقررة؛

(د) دعوة الدول الأعضاء إلى الإسهام في دعم العمل المذكور أعلاه؛

٢٩ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يتخذ، بالتشاور الكامل مع الدول الأعضاء، تدابير تكفل ما يلي:

(أ) إقامة قاعدة كافية وموسعة للمساعدة الإنمائية التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة، مع مراعاة أمور عدة منها الأولويات الإنمائية لدى البلدان المستفيدة من البرامج؛

(ب) تعزيز استمرار الاتجاه التصاعدي للمساهمات الحقيقية في الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية لتحديد العقبات التي تعترض تحقيق ذلك الهدف وتقديم التوصيات المناسبة في هذا الصدد؛

(ج) تعزيز إمكانية التنبؤ والتعهد المتعدد السنوات بتمويل الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية؛

(د) تعزيز وجود توازن مناسب بين المساهمات الأساسية وغير الأساسية؛

٣٠ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يقدم، عملا بالفقرة ٢٩ أعلاه، تقريرا إلى الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة؛

٣١ - **تهيب** بالبلدان المتقدمة النمو أن تكفل إتاحة المعلومات المتعلقة بجهودها من أجل زيادة حجم المساعدة الإنمائية الرسمية للهيئات الحكومية الدولية المعنية التابعة للأمم المتحدة؛

٣٢ - **تشدد** على أن زيادة المساهمات المالية المقدمة إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أمر أساسي لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، وتدرك، في هذا الصدد، الصلات المتداعمة بين زيادة فعالية جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وكفاءته واتساقه وتحقيق نتائج ملموسة في مساعدة البلدان النامية على القضاء على الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة، عن طريق الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية، وتوفير الموارد لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي بوجه عام؛

٣٣ - **تؤكد** أهمية قيام جهاز الأمم المتحدة الإنمائي بتحسين التخطيط الاستراتيجي، مع ملاحظة أن الإدارة القائمة على تحقيق النتائج والمساءلة والشفافية في جهاز الأمم المتحدة الإنمائي جزء لا يتجزأ من الإدارة السليمة؛

٣٤ - **تشدد** على أن تمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية ينبغي أن يركز على التحديات الطويلة الأجل في مجال التنمية استنادا إلى الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية؛

ثالثا
إسهام الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة في تنمية القدرات الوطنية وفعالية التنمية

ألف – بناء القدرات وتنميتها

٣٥ – **تدرك** أن تنمية القدرات وتولي زمام الأمر فيما يتعلق بالاستراتيجيات الإنمائية الوطنية أمران أساسيان لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وتهيب بمؤسسات الأمم المتحدة أن تقدم المزيد من الدعم لما تبذله البلدان النامية من جهود لإنشاء مؤسسات وطنية فعالة و/أو المحافظة عليها وأن تقدم الدعم لتنفيذ استراتيجيات وطنية لبناء القدرات، وإذا اقتضى الأمر، وضع استراتيجيات وطنية لهذا الغرض؛

٣٦ – **تؤكد** أن تنمية القدرات مهمة أساسية من مهام جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، وتطلب إلى الأمين العام، في هذا الصدد، أن يتخذ، بالتشاور مع الدول الأعضاء، تدابير لضمان اتباع جهاز الأمم المتحدة الإنمائي نهجا متماسكا ومنسقا فيما يقدمه من دعم للجهود التي تبذلها البلدان المستفيدة من البرامج لتنمية قدراتها؛

٣٧ – **تهيب** بجهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يواصل دعم بناء القدرات وتنمية القدرات في البلدان النامية، بناء على طلبها، من أجل التنسيق والتقييم الفعالين لتأثير المساعدة الإنمائية الخارجية، تماشيا مع الخطط والأولويات الإنمائية الوطنية؛

٣٨ – **تطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يدعم وضع أطر محددة ترمي إلى تمكين البلدان المستفيدة من البرامج، بناء على طلبها، من تصميم ورصد وتقييم ما يحرز من نتائج في مجال تنمية قدراتها على تحقيق الأهداف والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية؛

٣٩ – **تهيب** بمؤسسات الأمم المتحدة أن تتخذ تدابير تكفل الاستدامة في أنشطة بناء القدرات، وتكرر التأكيد على أنه ينبغي لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يستخدم، قدر المستطاع، آليات التنفيذ الوطني والخبرات والتكنولوجيات الوطنية المتاحة باعتبارها القاعدة في الاضطلاع بالأنشطة التنفيذية، بالتركيز على الهياكل الوطنية وتجنب الممارسة المتمثلة في إقامة وحدات تنفيذية موازية خارج نطاق المؤسسات الوطنية والمحلية، حيثما يكون ذلك ممكنا؛

٤٠ - **تهيب** بجهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يواصل تعزيز آليات التنفيذ الوطني، واضعا في الاعتبار أهمية بناء قدرات وطنية، بما يبسط الإجراءات ويوائمها مع الإجراءات الوطنية؛

٤١ - **تطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يقوم، مسترشدا بأفضل الممارسات، بتعزيز نظم المشتريات التابعة له وأن يعتمد تدريجيا على النظم الوطنية للمشتريات؛

٤٢ - **تطلب أيضا** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يضع، بالتشاور مع الدول الأعضاء، إطارا لنتائج محددة ويمكن قياسها وتحقيقها ومحددة زمنيا بغية قياس مبادرات وأنشطة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في مجال بناء القدرات في البلدان النامية، وأن يقدم تقارير عن هذا الإطار؛

٤٣ - **تشجع** الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي على تكثيف التعاون على الصعيدين القطري والإقليمي للاستفادة بمزيد من الفعالية من خبراتها ومواردها وإجراءاتها من أجل تعزيز القدرات الوطنية، وفقا للأولويات والخطط الإنمائية الوطنية، بوسائل من بينها التقييم القطري الموحد، عند الضرورة، وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية؛

٤٤ - **ترحب** بالجهود والمبادرات الرامية إلى تحسين نوعية المعونة وزيادة تأثيرها، بما في ذلك إعلان باريس بشأن فعالية المعونة، وتدعو إلى اتخاذ إجراءات ملموسة وفعالة في الوقت المناسب في تنفيذ جميع الالتزامات المتفق عليها بشأن فعالية المعونة، عن طريق الرصد الواضح ووضع مواعيد نهائية؛

٤٥ - **تؤكد** أنه لكي يتسنى للبلدان المستفيدة من البرامج أن تحقق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الألفية[1]، ينبغي أن تتاح لها إمكانية الحصول على التكنولوجيات الجديدة والناشئة، الأمر الذي يتطلب نقل التكنولوجيا والتعاون التقني وبناء القدرات العلمية والتكنولوجية وتعزيزها من أجل المشاركة في استحداث هذه التكنولوجيات وتكييفها مع الظروف المحلية، وتحث، في هذا الصدد، الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة على دعم تشجيع ونقل التكنولوجيات الجديدة والناشئة إلى البلدان المستفيدة من البرامج؛

٤٦ - **تطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي تعزيز الدور الذي يضطلع به في تيسير حصول البلدان النامية على التكنولوجيات الجديدة والناشئة؛

٤٧ - **تحث** جميع مؤسسات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على تكثيف تبادل المعلومات بين الوكالات على نطاق المنظومة بشأن الممارسات الجيدة والخبرات المكتسبة والنتائج التي يتم تحقيقها والمقاييس والمؤشرات ومعايير الرصد والتقييم المتعلقة بأنشطتها في مجال بناء القدرات وتنمية القدرات؛

باء - التعاون فيما بين بلدان الجنوب وتنمية القدرات الوطنية

٤٨ - **تعيد تأكيد** الأهمية المتزايدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب وتشجع، في هذا الصدد، صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة والكيانات الأخرى المعنية التابعة لها على إدماج دعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في أنشطتها المعتادة لمساعدة البلدان النامية، بناء على طلبها وتحت إشرافها وتوجيهها، على تنمية القدرات بغية تعظيم فوائد وآثار التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي لكي تحقق أهدافها الوطنية، مع التركيز بشكل خاص على الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٤٩ - **تهيب** بالجهات المانحة والدول الأعضاء التي بوسعها تعزيز دعمها للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، بما في ذلك التعاون الثلاثي، وخصوصا من خلال تعبئة الموارد المالية على أساس مستدام وتقديم المساعدة التقنية، أن تفعل ذلك؛

٥٠ - **تدعو** جميع الدول الأعضاء وجهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى المشاركة بنشاط في اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

٥١ - **تطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يكثف تبادل المعلومات والإبلاغ عما يقدم من دعم للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، بما في ذلك التعاون الثلاثي، وعن النتائج التي تحققت من خلال ذلك الدعم؛

٥٢ - **تؤكد** ضرورة بذل المزيد من الجهود في سبيل الوصول إلى فهم أفضل لنهج وإمكانات التعاون فيما بين بلدان الجنوب لتعزيز فعالية التنمية، بوسائل منها تنمية القدرات الوطنية؛

٥٣ - **تؤكد أيضا** أهمية تعزيز الوحدة الخاصة المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب داخل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وتهيب بجهاز الأمم المتحدة الإنمائي مواصلة تقديم الدعم اللازم للوحدة الخاصة بغية تمكينها من إنجاز ولايتها؛

٥٤ - **ترحب** بمواصلة تيسير الوحدة الخاصة المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب نشر المعلومات على نطاق واسع وتيسير الحصول عليها فيما يتعلق بالتجارب وأفضل

الممارسات والشركاء المحتملين في مجال التعاون فيما بين بلدان الجنوب على شبكة المعلومات من أجل التنمية، وهي قاعدة البيانات الإلكترونية التابعة للوحدة؛

٥٥ - **تدعو** الدول الأعضاء وجهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى الاحتفال بصورة لائقة بيوم الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

جيم - المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

٥٦ - **تكرر طلبها** إلى مؤسسات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن تعمل، في إطار ولاياتها التنظيمية، على تعميم مراعاة المنظور الجنساني وأن تسعى إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في برامجها القطرية ووسائلها التخطيطية وبرامجها القطاعية وأن تصوغ أهدافا وغايات محددة على المستوى القطري في هذا الميدان، وفقا للاستراتيجيات الإنمائية الوطنية؛

٥٧ - **تشجع** هيئات إدارة وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها على ضمان إدماج منظورات جنسانية في جميع جوانب مهامها المتعلقة بالرصد فيما يتصل بالسياسات والاستراتيجيات والخطط المتوسطة الأجل وأطر التمويل المتعدد السنوات والأنشطة التنفيذية، بما في ذلك الأنشطة التي تتصل بتنفيذ إعلان الألفية ونتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي؛

٥٨ - **تحيط علما** باعتماد مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق للسياسة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وللاستراتيجية المتعلقة بتعميم مراعاة نوع الجنس على نطاق منظومة الأمم المتحدة[٧]، وبالجهود التي تبذلها الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين؛

٥٩ - **تهيب** بجهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن ينظر في دور الرجال والفتيان في سياسات تعميم مراعاة نوع الجنس؛

٦٠ - **تطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يواصل تعزيز فعالية الموارد المتعلقة بأخصائيي الشؤون الجنسانية وجهات تنسيق الشؤون الجنسانية والأفرقة المعنية بالمسائل الجنسانية، بوسائل منها تحديد ولايات واضحة لكل منها وكفالة تقديم التدريب المناسب والحصول على المعلومات والموارد الكافية والمستقرة وزيادة دعم كبار الموظفين ومشاركتهم؛

---

(٧) CEB/2006/2 و Corr.1، المرفق.

٦١ - **تهيب** بمؤسسات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن تواصل، في إطار ولاياتها التنظيمية، تحسين آلياتها للمساءلة المؤسسية وأن تدرج النتائج المتعلقة بالمساواة بين الجنسين المتفق عليها على الصعيد الحكومي الدولي والمؤشرات التي تراعي نوع الجنس في أطرها الاستراتيجية؛

٦٢ - **تهيب** بجهاز الأمم المتحدة الإنمائي مواصلة تحسين الإبلاغ النوعي والكمي عن المساواة بين الجنسين، بما في ذلك البيانات المصنفة حسب نوع الجنس؛

٦٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل تضمين التقرير السنوي للمنسقين المقيمين معلومات كافية وموجزة عن التقدم المحرز فيما ورد أعلاه؛

٦٤ - **تهيب** بجهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يستفيد من الخبرة التقنية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في المسائل الجنسانية؛

٦٥ - **تحث** مؤسسات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على أن تتبع، وفقا لولاية كل منها، نهجا متسقا ومنسقا في عملها بشأن المسائل المتصلة بنوع الجنس وأن تتبادل الممارسات والأدوات والمنهجيات الجيدة بوسائل ملائمة؛

٦٦ - **تهيب** بمؤسسات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي مواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق التوازن بين الجنسين في التعيينات داخل منظومة الأمم المتحدة على المستويات المركزية والإقليمية والقطرية في المناصب المؤثرة في الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية، بما في ذلك التعيين في وظائف المنسقين المقيمين وفي غيرها من الوظائف الرفيعة المستوى، مع المراعاة الواجبة لتمثيل المرأة من البلدان المستفيدة من البرامج، وبخاصة البلدان النامية، ومراعاة مبدأ التمثيل الجغرافي العادل؛

دال - الانتقال من الإغاثة إلى التنمية

٦٧ - **تؤكد** الحاجة إلى الاضطلاع بالأنشطة الانتقالية تحت إشراف وطني وتطلب، في هذا الصدد، إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يساهم في تنمية القدرات الوطنية على جميع المستويات من أجل إدارة عملية الانتقال؛

٦٨ - **تسلم** بأنه يتعين على جهاز الأمم المتحدة الإنمائي القيام بدور حيوي في حالات الانتقال من الإغاثة إلى التنمية؛

٦٩ - **تطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يستجيب للبلدان المتأثرة بالكوارث أو الصراعات التي تمر بمرحلة انتقالية من الإغاثة إلى التنمية، بناء على طلبها، دعما للأولويات الوطنية، مع التسليم بالاختلافات الموجودة في هذه الحالات؛

٧٠ - **تطلب أيضا** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يقوم، استجابة للبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية من الإغاثة إلى التنمية، بتصميم دعم يراعي الاحتياجات الخاصة بكل بلد وبوضع نهج لتقديم الدعم بفعالية للانتعاش المبكر، وفقا للاستراتيجيات والسياسات والمتطلبات الوطنية، مع المساعدة على استعادة القدرة الوطنية أو تطويرها؛

٧١ - **تطلب** إلى مؤسسات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن تعزز التنسيق بين الإدارات والتنسيق بين الوكالات لكفالة اتباع نهج متكامل ومتسق ومنسق لتقديم المساعدة على الصعيد القطري، يأخذ في الاعتبار الطابع المعقد للتحديات التي تواجه البلدان التي تعيش تلك الظروف وما تتسم به تلك التحديات من طابع خاص بالنسبة لكل بلد؛

٧٢ - **تطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يقوم، بناء على طلب الحكومات الوطنية للبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية من الإغاثة إلى التنمية، بدعم جهود بناء القدرات الوطنية وأن يقدم، في إطار تقاريره السنوية إلى مجالس إداراته، تقريرا عن مبادرات وأنشطة حكومات تلك البلدان؛

٧٣ - **تشجع** منظومة الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز على مواصلة جهودهما الرامية إلى تحسين التنسيق فيما يتعلق بالمرحلة الانتقالية من الإغاثة إلى التنمية، بما في ذلك القيام، حيثما يكون ذلك مناسبا، بإعداد استجابات مشتركة لتقييم الاحتياجات لفترتي ما بعد الكوارث وما بعد الصراع وتخطيط البرامج وتنفيذها ورصدها، بما في ذلك آليات التمويل، لتقديم دعم أكثر فعالية وتخفيض تكاليف المعاملات بالنسبة للبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية من الإغاثة إلى التنمية؛

٧٤ - **تطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يتخذ، تماشيا مع التوجيه المقدم من الدول الأعضاء، تدابير لزيادة تعزيز اتساق الأنشطة التنفيذية التي يضطلع بها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية من الإغاثة إلى التنمية وتعزيز أهمية تلك الأنشطة وفعاليتها وكفاءتها وحسن توقيتها؛

٧٥ - **تلاحظ**، في هذا الصدد، ضرورة أن ينظر جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في سبل تحسين فعالية تعبئة موارده للانتقال من الإغاثة إلى التنمية؛

٧٦ - **تسلم**، في هذا الصدد، بأهمية الدور الذي يمكن أن تقوم به النظم الفعالة والمتجاوبة للمنسقين المقيمين/منسقي الشؤون الإنسانية في حالات الانتقال من الإغاثة إلى التنمية؛

٧٧ - **تهيب** بكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة أن تواصل بذل المزيد من الجهود، عند الاقتضاء، لمواءمة جمع البيانات وإدارة المعلومات في أثناء مرحلة الانتقال من الإغاثة إلى التنمية، مع الأخذ في الاعتبار على النحو الواجب البيانات الوطنية، وأن تتيح تلك المعلومات للدول الأعضاء المعنية؛

٧٨ - **تطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يبني قدرته على تقديم الدعم للانتعاش المبكر في حالات الانتقال من الإغاثة إلى التنمية، مع ملاحظة الدور الذي يمكن أن يضطلع به برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، في هذا الصدد؛

٧٩ - **تسلم** بأن تبادل الخبرات والتجارب فيما بين بلدان الجنوب يمكن البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية من الإغاثة إلى التنمية من الاستفادة من خبرات البلدان النامية الأخرى، وتشجع على مواصلة تطوير طرائق التعاون فيما بين بلدان الجنوب، بما في ذلك طرائق التعاون الثلاثي، في هذا الصدد، مع التسليم بالحاجة إلى تكييف الخبرات مع السياقات الوطنية؛

٨٠ - **تدعو** جهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى أن يراعي، عند تقديمه المساعدة إلى البلدان الخارجة من صراعات المدرجة في جدول أعمال لجنة بناء السلام، الدور الاستشاري الذي يمكن أن تضطلع به هذه اللجنة فيما يتعلق ببناء السلام واستراتيجيات الانتعاش من أجل مساعدة البلدان على وضع أسس انتعاشها وتنميتها اقتصاديا واجتماعيا ومن أجل كفالة التوجيه الوطني لعملية بناء السلام؛

٨١ - **تحث** وكالات الأمم المتحدة والجهات المانحة على الشروع، بالتنسيق مع السلطات الوطنية، في تخطيط الانتقال إلى التنمية واتخاذ التدابير الداعمة لذلك الانتقال، مثل التدابير المؤسسية وتدابير بناء القدرات، منذ بداية مرحلة الإغاثة؛

٨٢ - **تحث** جميع المانحين والبلدان التي بوسعها اعتماد نهج أكثر تنسيقا ومرونة لتمويل الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية في حالات الانتقال من الإغاثة إلى التنمية على أن تنظر في القيام بذلك باستخدام وسائل متعددة لحشد الموارد، وتؤكد أنه لا ينبغي تقديم المساهمات للمساعدة الإنسانية على حساب المساعدة الإنمائية، وأنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يوفر ما يكفي من الموارد للمساعدة الإنسانية؛

٨٣ - **تؤكد** الحاجة إلى توفير التمويل الكافي في الوقت المناسب وعلى نحو يمكن التنبؤ به للأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية في البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية من الإغاثة إلى التنمية، وتهيب بالمانحين والبلدان التي بوسعها أن تقدم مساهمات مالية مستمرة في الوقت المناسب وعلى نحو يمكن التنبؤ به للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة للانتعاش المبكر والتنمية على المدى الطويل للبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية من الإغاثة إلى التنمية أن تفعل ذلك؛

٨٤ - **تطلب** إلى نظام المنسقين المقيمين وأفرقة الأمم المتحدة القطرية القيام، بناء على طلب الحكومات الوطنية وبالتنسيق معها، بالتشجيع على إدراج استراتيجيات للوقاية في خطط التنمية الوطنية، مع مراعاة أهمية الإشراف الوطني وبناء القدرات الوطنية على جميع المستويات؛

٨٥ - **تشجع** الدول الأعضاء ومؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة على إدماج الحد من مخاطر الكوارث في أنشطة كل منها، بما في ذلك التدابير الهادفة إلى استعادة وتحسين الخدمات والهياكل الأساسية باعتبار ذلك جزءا من مرحلة الانتعاش المبكر والانتقال؛

رابعا
تحسين أداء جهاز الأمم المتحدة الإنمائي

ألف - الاتساق والفعالية والملاءمة

٨٦ - **تشدد** على أن تولي السلطات الوطنية زمام الأمر في إعداد ووضع جميع وثائق التخطيط والبرمجة التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي، بما في ذلك التقييم القطري الموحد وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، وقيامها بالتوجيه والمشاركة الكاملة في ذلك تشكل عناصر أساسية لضمان استجابة تلك الوثائق لخطط واستراتيجيات التنمية الوطنية، وتطلب إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يستخدم الإطار ومصفوفة نتائجه، حيثما ينطبقان وبموافقة البلد المستفيد من البرامج، بوصفهما أداة البرمجة الموحدة لمساهمات الصناديق والبرامج على الصعيد القطري نحو تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، على أن تؤيدهما السلطات الوطنية بالكامل وتوقع عليهما؛

٨٧ - **تشير** إلى إمكانات إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية ومصفوفة نتائجه، بوصفهما الإطار الجماعي والمتسق والمتكامل لبرمجة ورصد عمليات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على الصعيد القطري، مما يؤدي إلى تزايد فرص القيام بمبادرات مشتركة،

بما في ذلك البرمجة المشتركة، وتحث جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على الاستفادة بالكامل من تلك الفرص لصالح تعزيز كفاءة المعونة وفعالية المعونة؛

٨٨ - **تشدد**، في هذا الصدد، على أن أطر تخطيط وبرمجة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، بما فيها إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، في حاجة إلى أن تتواءم بشكل كامل مع دورات التخطيط الإنمائي الوطني، كلما أمكن، وأنه ينبغي لها أن تستفيد من القدرات والآليات الوطنية وتعززها؛

٨٩ - **تشدد** على أن نظام المنسقين المقيمين يعمل تحت الإشراف الكامل لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي، وأن عمله ينبغي أن يكون قائما على المشاركة وجماعيا وخاضعا للمساءلة؛

٩٠ - **تسلم** بالدور المركزي الذي يضطلع به المنسقون المقيمون في توفير إمكانية تنسيق الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية على الصعيد القطري لزيادة فعالية استجابتها لأولويات التنمية الوطنية للبلدان المستفيدة من البرامج، بوسائل منها الموارد الملائمة والمساءلة؛

٩١ - **تؤكد من جديد** أن لنظام المنسقين المقيمين، ضمن إطار المسؤولية الوطنية، دورا رئيسيا يضطلع به في تحقيق فعالية وكفاءة أداء منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري، بما في ذلك صياغة التقييم القطري الموحد وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، وهو يشكل أداة رئيسية للتنسيق الكفء والفعال للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

٩٢ - **تحث** جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على تقديم المزيد من الدعم المالي والتقني والتنظيمي لنظام المنسقين المقيمين وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل، بالتشاور مع أعضاء مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، تزويد المنسقين المقيمين بالموارد الضرورية للاضطلاع بدورهم بفعالية؛

٩٣ - **تلاحظ** أن أنشطة التنسيق تنطوي، على الرغم من فائدتها، على تكاليف معاملات يتحملها كل من البلدان المستفيدة من البرامج ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا سنويا إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية عن أداء نظام المنسقين المقيمين، بما في ذلك تكاليفه ومنافعه؛

٩٤ - **تشجع** الجهود التي يبذلها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي من أجل تحسين عملية اختيار المنسقين المقيمين وتدريبهم وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن هذا الموضوع إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩؛

٩٥ - **تشجع أيضا** على استخدام التكنولوجيات المتقدمة في مجال المعلومات والاتصالات، بما فيها إدارة المعارف، الذي من شأنه أن ييسر إسهام صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، بما في ذلك الوكالات غير المقيمة، في إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وغيره من أطر وآليات التخطيط، وكذلك تبادل المعلومات بشكل عام؛

٩٦ - **تشدد** على أنه ينبغي للمنسق المقيم أن يقدم، بمساعدة فريق الأمم المتحدة القطري، تقارير إلى السلطات الوطنية عن التقدم المحرز في ضوء النتائج المتفق عليها في إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية؛

٩٧ - **تشدد أيضا** على أهمية كفالة أن تتماشى الخطط الاستراتيجية للصناديق والبرامج مع الاستعراض الشامل للسياسة العامة الذي يحدد المعايير المتفق عليها على المستوى الحكومي الدولي للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية وأن تسترشد به؛

٩٨ - **تطلب** إلى الأمين العام، في هذا الصدد، أن يقدم تقارير إلى الجمعية العامة عن الآثار المترتبة على مواءمة دورات التخطيط الاستراتيجي لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها مع الاستعراض الشامل للسياسة العامة، وأن يقدم توصيات بشأن تغيير الفترة الزمنية المحددة لإجراء الاستعراض الشامل للسياسة العامة من ثلاث سنوات إلى أربع سنوات، حتى يتسنى للجمعية أن تتخذ قرارا مستنيرا في دورتها الثالثة والستين؛

٩٩ - **ترحب** بالجهود التي يبذلها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في استخدام التقييم القطري الموحد وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية ومواءمة دورة هذا الإطار مع عمليات وأطر التخطيط الوطنية في عدد متزايد من البلدان، وتلاحظ الجهود المبذولة لتحسين الاتساق والتنسيق والمواءمة في جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، بما في ذلك على الصعيد القطري؛

١٠٠ - **تدعو** منظومة الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز إلى بحث سبل إضافية لتعزيز التعاون والتضافر والتنسيق، بوسائل منها زيادة مواءمة الأطر الاستراتيجية والوسائل والطرائق وترتيبات الشراكات، بما يتفق تماما مع أولويات الحكومات المستفيدة، وتشدد، في هذا الصدد، على أهمية كفالة المزيد من الاتساق، بقيادة السلطات الوطنية، بين

الأطر الاستراتيجية التي تضعها وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ومؤسسات بريتون وودز، مع الإبقاء على التكامل المؤسسي والولايات التنظيمية لكل منظمة والاستراتيجيات الوطنية للحد من الفقر، بما في ذلك ورقات استراتيجية الحد من الفقر، حيثما توجد؛

١٠١ - **تشدد** على ضرورة أن تكون البلدان المستفيدة من البرامج على علم بكل ما لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي من ولايات وموارد وأن تستفيد منها، وينبغي للحكومات الوطنية أن تحدد، عن طريق هذه الولايات والموارد، منظمات الأمم المتحدة، المقيمة منها وغير المقيمة، التي ستلبي على أفضل وجه الاحتياجات والأولويات المحددة لكل بلد، بما في ذلك في حالة الوكالات غير المقيمة، من خلال استضافة ترتيبات مع المنظمات المقيمة، حسب الاقتضاء؛

١٠٢ - **تهيب** بالأمين العام أن يحسن الشفافية والقدرة التنافسية في عمليات التوظيف في المناصب الرفيعة المستوى في جهاز الأمم المتحدة الإنمائي من أجل إيجاد أفضل المرشحين داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، وتهيب، في هذا الصدد، بكبار المديرين التنفيذيين لوكالات الأمم المتحدة المتخصصة وصناديقها وبرامجها أن يتعاونوا تعاونا تاما مع الأمين العام، من خلال مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، في مواءمة عمليات التوظيف لكبار المسؤولين بحلول عام ٢٠٠٩، مما يجعل معايير الاختيار شفافة وتكفل مراعاة التوازن بين الجنسين والتوازن الجغرافي على النحو الواجب بالنسبة للمرشحين ذوي الكفاءات المتساوية؛

١٠٣ - **تشجع** دعوة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى المشاركة بحكم وظيفته في طرائق المعونة وآليات التنسيق الحالية والجديدة، بناء على طلب البلد المستفيد من البرامج، وتدعو جهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى تعزيز مشاركته في هذا الصدد؛

١٠٤ - **تطلب** إلى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يقوم، في سياق اضطلاعه بمسؤوليات إدارة نظام المنسقين المقيمين، الذي لا يزال متصلا ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي اتصالا وثيقا، بما يلي:

(أ) إنشاء آليات مناسبة لضمان ألا تؤدي تكاليف نظام المنسقين المقيمين إلى تخفيض الموارد المخصصة للبرامج الإنمائية في البلدان المستفيدة من البرامج؛

(ب) كفالة أن توجه، حيثما يكون ذلك ممكنا، وفورات التكلفة الناتجة عن الجهود المشتركة والتنسيق إلى البرامج الإنمائية؛

١٠٥ - **تشير** إلى ولاية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المتمثلة في أن يعين، في حدود ترتيب البرمجة القائم، مديرين قطريين لإدارة أنشطته الأساسية، بما في ذلك جمع الأموال، كي يضمن تفرغ المنسقين المقيمين بالكامل لأداء مهامهم؛

باء - الأبعاد الإقليمية

١٠٦ - **تسلم** بما يقدمه التعاون على كل من الصعيد الأقاليمي والإقليمي ودون الإقليمي من إسهام في التصدي لتحديات التنمية التي تواجه تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

١٠٧ - **تشجع**، في هذا الصدد، جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على تعزيز التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي ومع المصارف الإقليمية، حسب الاقتضاء وبما يتماشى وولاية كل منها؛

١٠٨ - **تطلب** إلى اللجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة أن تواصل تطوير قدراتها التحليلية لدعم المبادرات الإنمائية على المستوى القطري، بناء على طلب البلدان المستفيدة من البرامج وأن تدعم التدابير المتخذة لزيادة تكثيف التعاون بين الوكالات على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛

١٠٩ - **تسلم**، فيما يتعلق بسير أعمال جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، بأهمية مواءمة هياكل الدعم التقني الإقليمية والمكاتب الإقليمية لتقديم الدعم إلى أفرقة الأمم المتحدة القطرية، بما في ذلك تعزيز الدعم التقني والبرنامجي والإداري وزيادة تعاونها على الصعيد الإقليمي، بطرق منها الاشتراك في موقع واحد، حيثما يكون ذلك مناسبا ومتسقا مع احتياجات البلدان المستفيدة من البرامج الواقعة في المناطق المعنية، وتحديد الآليات المناسبة على الصعيد دون الإقليمي، حيثما يكون ذلك مناسبا وبالتشاور الوثيق مع البلدان المعنية المستفيدة من البرامج، من أجل مواجهة تحديات معينة لا يمكن التصدي لها على نحو كاف في المراكز الإقليمية؛

١١٠ - **تطلب** إلى صناديق جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وبرامجه ووكالاته المتخصصة والكيانات الأخرى التابعة له على الصعيد الإقليمي وإلى اللجان الإقليمية أن تواصل تعزيز التعاون والتنسيق فيما بينها على الصعيد الإقليمي ومع مقر كل منها، بوسائل منها التعاون بصورة أوثق في إطار نظام المنسقين المقيمين وبالتشاور الوثيق مع حكومات البلدان المعنية، وأن تشمل، عند الاقتضاء، الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة غير الممثلة على الصعيد الإقليمي؛

١١١ - **تهيب** بمؤسسات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي ولجانه الإقليمية وغيرها من الكيانات الإقليمية ودون الإقليمية أن تكثف، حسب الاقتضاء وبما يتفق مع ولاياتها، التعاون فيما بينها وأن تعتمد نهجا تستند إلى مزيد من التعاون لدعم المبادرات الإنمائية على الصعيد القطري، بناء على طلب البلدان المستفيدة، وخصوصا بتوثيق التعاون في إطار نظام المنسقين المقيمين وبتحسين آليات الحصول على القدرات التقنية لمنظومة الأمم المتحدة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛

جيم - تكاليف المعاملات وكفاءتها

١١٢ - **تطلب** إلى المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة وإلى مجالس إدارتها أن تقيم التقدم المحرز، بما في ذلك التكاليف والفوائد، في مجال تبسيط ومواءمة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والقطري، وأن تحلل الآثار المحتملة على برمجة التنمية، وأن تقدم تقريرا سنويا عن ذلك إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية؛

١١٣ - **تهيب** بصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة مواصلة مواءمة وتبسيط قواعدها وإجراءاتها أينما يمكن أن يؤدي ذلك إلى تقليص كبير في الأعباء الإدارية والإجرائية التي تتحملها المنظمات والشركاء الوطنيون، مع مراعاة الظروف الخاصة للبلدان المستفيدة من البرامج، ومواصلة تعزيز كفاءة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي ومساءلته وشفافيته؛

١١٤ - **تهيب أيضا** بصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة أن تكفل، قدر الإمكان، توجيه الوفورات الناجمة عن تقليص تكاليف المعاملات والتكاليف العامة إلى تمويل برامج التنمية في البلدان المستفيدة من البرامج؛

١١٥ - **تسلم** بأن تزايد التمويل غير الأساسي/التكميلي/الخارج عن الميزانية وعدد المشاريع المرتبطة بذلك يزيد من تكاليف المعاملات ويشكل عاملا مهما يمكن أن يعيق الجهود المبذولة لتعظيم كفاءة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي؛

١١٦ - **تطلب** إلى المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة استعراض مسألة استرداد التكاليف لكفالة عدم استخدام الموارد الأساسية لتقديم دعم مالي إلى المشاريع التي تنفذ في إطار تمويل غير أساسي/تكميلي/خارج عن الميزانية؛

١١٧ - **تطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي مواصلة توحيد ومواءمة المفاهيم والممارسات وتصنيفات التكاليف ذات الصلة بتكاليف المعاملات واسترداد التكاليف، مع

المحافظة على مبدأ استرداد التكاليف بالكامل في سياق إدارة جميع المساهمات غير الأساسية/التكميلية/الخارجة عن الميزانية، بما في ذلك ضمن البرامج المشتركة؛

١١٨ - **تشجع** صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة على أن تواصل، حسب الاقتضاء وبالتشاور مع البلدان المستفيدة من البرامج، تخفيض تكاليف المعاملات، وأن توفد بعثات وأن تقوم بأعمال تحليلية وعمليات تقييم على الصعيد القطري بشكل مشترك، وأن تقدم دعمها في مجال تنمية القدرات عن طريق تنفيذ برامج منسقة تتماشى مع طلبات البلدان المستفيدة من البرامج وأولوياتها الوطنية، وأن تعزز التدريب المشترك وتبادل الدروس المستفادة؛

١١٩ - **تشجع** جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على زيادة الاستفادة من النظم الوطنية العامة والخاصة لخدمات الدعم، بما في ذلك ما يتصل بالمشتريات والأمن وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية والسفر والأعمال المصرفية، وكذلك عند الاقتضاء ما يتصل بالتخطيط والإبلاغ والتقييم، وتشجع أيضا جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على تفادي إنشاء وحدات موازية لتنفيذ المشاريع المتصلة به في البلدان المستفيدة من البرامج وتقليص عددها إلى حد كبير، باعتبار ذلك وسيلة لتعزيز القدرات الوطنية، وخفض تكاليف المعاملات؛

١٢٠ - **تشجع** صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة على أن تعزز، بالتشاور مع الحكومات الوطنية للبلدان المستفيدة من البرامج ووفقا لاحتياجاتها وأولوياتها الإنمائية، الجهود التي تبذلها لترشيد حضورها القطري عبر استخدام مبان مشتركة والاشتراك في أماكن عمل واحدة، وأن تطبق، حيثما يكون ذلك مناسبا، نموذج المكتب المشترك وأن توسع نطاق خدمات الدعم العامة المشتركة ووحدات العمل، من أجل تقليص التكاليف العامة للأمم المتحدة وتكاليف المعاملات التي تتحملها الحكومات الوطنية؛

١٢١ - **تشجع** على مواصلة استحداث نهج منسقة من قبيل اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتوحيد التعاريف ودرجات التقدير المتعلقة بمراجعة الحسابات والنهج المنسق للتحويلات النقدية، وتهيب بصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة أن تواصل مواءمة وتبسيط الممارسات المتصلة بعملها، وتسلم بأهمية مواءمة إدارة الموارد البشرية ونظم تخطيط موارد المؤسسات والتمويل والإدارة والمشتريات والأمن وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية والسفر والأعمال المصرفية وأهمية الاستفادة من تكنولوجيات المعلومات والاتصالات إلى أقصى قدر ممكن لتقليص تكاليف السفر وسائر تكاليف الاتصالات المتكررة؛

١٢٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ برنامج عمل، من المقرر إنجازه قبل نهاية عام ٢٠١٠، من أجل التنفيذ الكامل للإجراءات المذكورة أعلاه، بما في ذلك إطار لنتائج محددة يمكن قياسها وتحقيقها ومحددة زمنيا ومعايير ومسؤوليات وتدابير للتخلص التدريجي من القواعد والإجراءات التي لم تعد ضرورية، وكذلك جدول زمني لرصد التقدم المحرز في سبيل تحقيق هذه الأهداف؛

دال - قدرات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على الصعيد القطري

١٢٣ - **تكرر تأكيد** ضرورة أن يتناسب نطاق ومستوى المهارات والخبرات التي تحشدها منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري مع النطاق والمستوى اللذين يقتضيهما تنفيذ الأولويات المحددة في إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية لكل بلد أو في إطار البرامج التي يضطلع بها البلد، بما يتفق مع الاستراتيجيات والخطط الإنمائية الوطنية، بما في ذلك ورقات استراتيجية الحد من الفقر، حيثما توجد، وأن يتطابق نطاق ومستوى المهارات والخبرات مع احتياجات البلدان النامية ومتطلباتها في مجال الدعم التقني وبناء القدرات؛

١٢٤ - **تشجع** مؤسسات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على اتخاذ جميع التدابير اللازمة في إطار سياساتها المتعلقة بالموارد البشرية لكفالة أن تتوافر لموظفي الأمم المتحدة المعنيين بالأنشطة التنفيذية على الصعيد القطري المهارات والخبرات اللازمة للقيام بشكل فعال بتولي شؤون الإدارة وتوفير المشورة بشأن السياسات العامة وغيرها من أعمال تنمية القدرات، وفقا للأولويات والخطط الإنمائية الوطنية؛

١٢٥ - **تؤكد** ضرورة اعتماد جهاز الأمم المتحدة الإنمائي سياسات واستراتيجيات شاملة لتخطيط وتنمية الموارد البشرية وقوة العمل، وتطلب، في هذا الصدد، إلى الأمين العام إعداد تقرير يحدد التحديات المتعلقة بالموارد البشرية في إطار الجهاز الإنمائي على الصعيد القطري ويضع توصيات ترمي إلى إحداث تحسينات؛

١٢٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقوم، عن طريق مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، بمواصلة وتكثيف الجهود التي يبذلها في مجالات تنقل الموظفين بين الوكالات وإعادة تحديد مؤهلات الموظفين ونقلهم، وكذلك التدريب ورفع مستوى المهارات، وبخاصة في كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة في تورين، إيطاليا؛

١٢٧ - **تشدد** على أهمية الاستعانة بموظفين فنيين وطنيين واستشاريين وطنيين، حيثما يكون ذلك مجديا ويعود بالفائدة على البلدان المستفيدة من البرامج؛

١٢٨ - **تشجع** جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على مواصلة تعزيز نظم إدارة المعارف وتطويرها ودعمها حتى تتمكن البلدان المستفيدة من البرامج من الإفادة من المعارف والخبرات التي لا تتوافر بسهولة على الصعيد القطري، بما فيها الموارد المتاحة بسهولة على الصعيد الإقليمي ومن الوكالات غير المقيمة؛

هاء - تقييم الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية

١٢٩ - **تشدد** على ضرورة زيادة تولي البلدان المستفيدة من البرامج زمام الأمر في تقييم جميع أشكال المساعدة وتوجيهها له، بما فيها المساعدة التي يقدمها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، وتطلب إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي مواصلة وتكثيف جهوده الرامية إلى تعزيز قدرات التقييم في البلدان المستفيدة من البرامج؛

١٣٠ - **تلاحظ** قيام منظومة الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٥، عن طريق فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم، بإقرار قواعد التقييم ومعاييره، مما يشكل إسهاما منها في تعزيز التقييم بوصفه من مهام منظومة الأمم المتحدة؛

١٣١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تقييم فعالية الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، بوسائل من بينها بوجه خاص تقييم مدى فعالية الاستفادة من جميع القدرات المتاحة لتلبية طلب البلدان النامية على دعم التنمية فيها تلبية شاملة ومرنة، وأن يقدم تقريرا عن نتائج هذا التقييم في سياق الاستعراض الشامل المقبل للسياسة العامة؛

١٣٢ - **تدرك** الحاجة إلى الوصول بالصلة بين التقييم والأداء في مجال تحقيق الأهداف الإنمائية إلى مستواها الأمثل، وتشجع جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على تعزيز أنشطة التقييم التي يقوم بها مع التركيز بوجه خاص على النتائج الإنمائية، بوسائل منها الاستخدام الفعال لمصفوفة نتائج إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية والاستخدام المنتظم لنهجي الرصد والتقييم على نطاق المنظومة والتشجيع على اتباع نهج تعاونية في التقييم، بما في ذلك عمليات التقييم المشتركة؛

١٣٣ - **تشدد** على أهمية استقلال مهمة التقييم في منظومة الأمم المتحدة وحيادها؛

١٣٤ - **تؤكد من جديد** أنه ينبغي لفعالية الأنشطة التنفيذية أن تقيم من خلال ما تتركه من تأثير في الجهود المبذولة للقضاء على الفقر وفي النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في البلدان المستفيدة من البرامج؛

١٣٥ - **تشير** إلى الحاجة إلى التقييمات التي تجرى على الصعيد القطري لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية في نهاية دورة البرمجة، استنادا إلى مصفوفة نتائج هذا الإطار، مع المشاركة الكاملة من الحكومة المستفيدة وبتوجيه منها؛

١٣٦ - **تطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يواصل تطوير آليتي التوجيه والرقابة لتمويل أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وتخطيطها وتنفيذها ورصدها وتقييمها، بهدف تقييم مساهمة هذه الأطر في التنمية الوطنية وفي تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

١٣٧ - **تشجع** جميع مؤسسات الأمم المتحدة المشاركة في الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية التي لم تعتمد بعد سياسات رصد وتقييم متماشية مع القواعد والمعايير المتبعة على نطاق المنظومة على أن تقوم بذلك، حسب الاقتضاء، وعلى أن تتخذ ما يلزم من ترتيبات مالية ومؤسسية لإنشاء مهام مستقلة وموثوق بها ومفيدة للتقييم داخل كل منظمة و/أو تعزيز القائم منها؛

١٣٨ - **تشجع** جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على مواصلة تعزيز التقييم، بالاتفاق مع مجالس إدارة الصناديق والبرامج والوكالات، وتشجع، في هذا الصدد، جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على مواصلة الجهود لتعزيز التقييم على نطاق الجهاز والترويج لثقافة التقييم؛

١٣٩ - **تلاحظ** الجهود الطوعية التي تبذل من أجل تحسين الاتساق والتنسيق والتواؤم داخل جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، بما في ذلك بناء على طلب أحد ''البرامج القطرية التجريبية''، وتشجع الأمين العام على تقديم الدعم لبلدان ''البرنامج القطري التجريبي'' من أجل تقييم وتبادل خبراتها بدعم من فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم، وتشدد، إضافة إلى ذلك، على الحاجة لإجراء تقييم مستقل للدروس المستفادة من تلك الجهود لتنظر فيه الدول الأعضاء، دون المساس بقرار حكومي دولي في المستقبل؛

خامسا

المتابعة

١٤٠ - **تؤكد من جديد** أنه ينبغي لمجالس إدارة صناديق جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وبرامجه ووكالاته المتخصصة أن تتخذ الإجراءات المناسبة لتنفيذ هذا القرار تنفيذا تاما، تماشيا مع الفقرتين ٩١ و ٩٢ من القرار ٥٦/٢٠١؛

١٤١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، بعد التشاور مع صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، تقريرا إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته

الموضوعية لعام ٢٠٠٨ عن عملية إدارية مناسبة يتضمن مبادئ توجيهية وأهدافا ومعايير وأطرا زمنية واضحة لتنفيذ هذا القرار تنفيذا تاما، ويحدد النتائج المقرر تحقيقها عن طريق تنفيذ هذا القرار بصيغة تتيح رصد هذه النتائج وتقييمها بصورة مناسبة وعن طريق التدابير المشتركة بين الإدارات والوكالات التي يتعين البدء بها من أجل تنفيذ هذا القرار؛

١٤٢ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه الموضوعيتين لعامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، استنادا إلى المعلومات الواردة من صناديق جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وبرامجه ووكالاته المتخصصة، تقارير تفصيلية عن النتائج التي تحققت والتدابير والعمليات المنفذة في متابعة هذا القرار المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات للسياسة العامة، من أجل تقييم تنفيذ هذا القرار بهدف كفالة تنفيذه تنفيذا تاما؛

١٤٣ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تحليلا شاملا لتنفيذ هذا القرار في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات للسياسة العامة، بطرق عدة منها الاستفادة من الوثائق ذات الصلة، وأن يقدم فيه توصيات مناسبة.

الجلسة العامة ٧٨
١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧